

سنن ابن ماجه

1376 - محمد بن بشار ومحمد بن يحيى . قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري .
 . نصيبا منها لبيته فليجعل صلاته أحكم قضى إذا (قال سلم و عليه الصلاة النبي عن - Y
فإن الصلاة جاعل في بيته من صلاته خيرا) .
في الزوائد رجاله ثقات . K صحيح